

## شرح تنبية الفقيه وتفقيه النبيه 52 للشيخ عامر محمد بهجت

### #يلاغ

عامر بهجت

طيب واما خروج شهر رمضان فيخرج باحد امرين اما باتمام رمضان ثلاثة يومنا. هذا الامر الاول اذا تممنا رمضان ثلاثة خلاص نعم عاد يزيد او بشهادة عدلين ببرؤية الهلال. وهنا فرقوا بين دخول الشهر وخروجه. دخول الشهر يكفي فيه شهادة واحد. وقد -

00:00:00

جاء في الحديث في السنن ان اعرابيا قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى الهلال فقال تشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله؟ قال نعم فامر الناس بالصيام - 00:00:30

واما خروج الشهر فلابد من شهادة اثنين. للحديث ايضا في السنن انه قال فان شهد اثنان فصوموا وافطروا ولا يعمل بالحساب الفلكي في ادخال الشهر اتفاقا. يعني اذا قال الفلكيين ولد الهلال خلاص نصبح بكرة صائمين لا بالاتفاق انه لا يعمل - 00:00:40

في ادخال الشهر. طيب بالنسبة لمفطرات الصوم؟ الصوم هو الامساك عن المفطرات فما هي مفطرات؟ اول مفطرة من المفطرات هو ادخال شيء الى الحلق والجوف فاذا اوصل الى الجوف او حلقه شيئا سواء كان هذا الشيء مغذي او لم يكن مغذي سواء كان لذينا او لم يكن - 00:01:00

سواء كان نافعا او كان ضارا سواء كان عن طريق الفم او عن غير طريق الفم فانه يفسد صومه لكن بشرط ان يكون متعمدا مختارا. اما المتعمد فيخرج به الناس. فلو انسان تغدى في نهار الصوم ناسيا - 00:01:20

انه صائم يتم صومه ولا لا؟ نقول يتم صومه. لانه ناسي غير متعمد. الامر الثاني ان يكون مختارا وخرج بذلك المكره او الذي دخل الى حلقه شيئا من غير آآآ تعمد كما لو طار الى حلقه ذباب - 00:01:40

هو يتكلم دخل الذبابة في فمه ما بغي يطلعها ابتلعها ها الله يعافيها واياه فهل يفسد صومه لا يفسد صومه بذلك. كذلك اذا اكره هدد قام واحد رشاش على راسه قال ترى تتغدى والا اكل لقمة قال خلاص يا شيخ قال خلاص دامك - 00:02:00

فهنا يفسد صومه ولا لا؟ لا يفسد صومه لكن قال دام أكلت لقمة خلني اكل لقمة خلاص اتغدى انا خربان. نقول اذا اكل لقمة ثانية من غير اكره فسد صومه. واضح؟ الثاني التقيؤ عمدا - 00:02:30

فاذا تقيا الانسان في نهار الصوم ان كان متعمدا لذلك يعني هو استدعى القيء فسد صومه. واما اذا كان ذرعه القيء من غير اختيار منه يفسدوا صومه. الثالث من مفطرات الجماع وكفاره الجماع في نهار رمضان كفارة مغلظة. كفاره الظهار - 00:02:50

اذا جمع في نهار رمضان وجب عليه عتق رقبة فان لم يوجد في صيام شهرين متتابعين فان لم يستطع في اطعام ستين مسكينا وهنا التنبية الى مسائل المسألة الاولى ان الكفاره لا تجب الا في الجماع دون غيره من المفطرات. يعني لو ان الانسان اكل في نهار رمضان يجب عليه كفاره يائمه بلا شكوى يكون مرتكب كبيرة من كبار الذنوب - 00:03:10

انه لا كفاره في ذلك انما الكفاره الجنان. الامر الثاني اذا جامع في قضاء رمضان افطر من رمضان بسفر او مرض وجاء في ايام القضاء حصل منه دماء. هل فيه كفاره؟ لا تجب الكفاره لان الكفاره لا تجب الا بالجماع في نهار رمضان. اما حتى لو كان قضاء رمضان لا تجب الكفار - 00:03:30

طيب قولنا شهرين متتابعين في الكفاره التتابع ما معناه؟ نقول التتابع ان يواصل بين ايام الصيام بمعنى اذا يتصل صيام الشهرين لها

من غير ان يفطر يوما واحدا. فان افطر يوما واحدا انقطع التتابع نعم انقطع التتابع يجب ان يستأنف من الاول - 00:03:50  
الا اذا كان اليوم الذي افطره بعدن يبيح الفطر في نهار رمضان. مثاله اذا حافظت المرأة فافطرت ايام حيظها لا ينقطع التتابع. اذا مرض فافطر ايام المرض لا ينقطع. اذا سافر فافطر في سفره لا ينقطع. لكن اذا سافر ليفطر - 00:04:10  
قال والله طالت الايام خلني اسافر وافطر لي يومين ثلاثة وارجع. ها نقول اذا سافر ليفطر حرم السفر وحرم الفطرة يعني ايش حرم السفر؟ يعني يصير يصير هذا سفر معصية لا يتخصص فيه لا بالفطر ولا بالقصر ولا - 00:04:30  
الخفين واضح؟ طيب اذا كان يوم عيد ايضا يفطر ولا ينقطع التتابع ايام التشريق يفطر ولا ينقطع التابع وهكذا نعم رمضان اذا مثلا صار يصوم الكفاره شعبان لما جاء رمضان - 00:04:50

كم الصوم قال يلا صوم شعبان رمضان تجزي عن كفاره وتجزي عن ايش؟ نقول لا حينئذ اول ما يفطر من رمضان يوم العيد يفطر لازم يصوم ثاني يوم العيد يكمل. الشهرين. فرمضان لا يحتسب لا يحتسب من الكفاره لكنه ايضا لا يقطع التتابع - 00:05:10  
لكن لو افطر بعد رمضان افطر يوم العبد هذا ما ينقطع الكتاب وافطر ثاني يوم العيد. انقطع التتابع. طيب الرابع من المفطرات الاستثناء او مباشرة اذا باشر الرجل امرأة فانزل منيا فسد صومه. كذلك اذا استمنا فامنه فسد صومه - 00:05:30  
طيب اذا باشرت زوجته فامنه يعني حصل خروج المني ولم ينزل المني ولم يفسد الصوم او لا على قولين عند اهل العلم والمذهب انه يفسد صومه بذلك. والمسألة من مسائل كذا. الخامس اذا كرر النظر فانزل فسد صومه. السادس الحجامة - 00:05:50

ادا احتجم فسد واذا حجم غيره فسد صومه ايضا والفطر في الحجامة تعبدى تعبدى الخامس اذا نوى الافطار افطر. كيف اذا نوى الافطار افطر؟ انسان قالوا انت صائم؟ قال اي نعم صائم. قال - 00:06:10  
رجال خلنا نتغدى سوا قال خلاص تدري هونت ماني بصائم نروح نتغدى يوم وصل المحلات الا محل مقفل جيد قال تدري اجل خلني اكمل الصوم. نقول ينقطع الصوم بنية الفطر. جيد - 00:06:30  
سواء في صوم الفرض وهذا واضح او في صوم النفل. لكن في صوم النفل اذا اذا لم يأكل ويشرب فله ان ينوي نية جديدة للصوم. لأن الصوم في النافلة يجوز ان تنوی من اثناء النهار. فتنوی نية جديدة. ولهذا الفقهاء يقولون - 00:06:50  
من نوى الافطار افطر وليس كمن اكل او شرب. لكن في نوم صوم النافلة لو اكل او شرب يبقى يصوم خلاص. واضح طيب ولماذا نقول بالفطر بالنسبة؟ ليش نقول؟ لأن حقيقة الصوم اصلا هي ليست مجرد الامساك عن الطعام والشراب - 00:07:10  
لو كان الصوم هو الامساك عن الشراب والطعام لا يعني سمينا الممسك صائما لكن الحقيقة الشرعية للصوم هي ايش؟ الامساك مع النية. فإذا لم توجد هذه الحقيقة في جزء من اجزاء اليوم. صار في هذا الجزء صائم ولا مفتر - 00:07:30  
ها مفتر. واضح ولا لا؟ ولا يتجزأ الصوم معي ما تقول صائم نص يوم. ولهذا لو نور الافطار في صوم الفرض خلاص بطل ووجب عليه القضاء. ننتقل بعد ذلك الى الاعمال التي تفعل في يوم الصيام منها امور مستحبة وهي السحور. ويستحب تأخير السحور - 00:07:50

الى الفطر وان يكون على رطب فان لم يجد فعلى ماء ويدعو في صومه اذا سبه احد او شاته فليقل اني صائم وما المستحبات والسنن الاعتكاف والاعتكاف مسنون في كل يوم لكنه في رمضان اكدر وفي العشر الاخير اكدر ويباح في اثناء الصوم ان - 00:08:10

تعريفة وهذا لا لا يفسد الصوم ويباح شم الطيب. يتطيب وشم رائحة طيبة لا يضر. لكن لا يستنشق البخور بحيث يدخل البخور الى الجو لأن هذا له جرم يدخل الجو الثالث ذوق طعام لحاجة. فلو ان امرأة كان عندها مثلا في البيت وليمة وعندتها ضيوف وضعـت الشربة - 00:08:30

ثم نسيت شكت هل وضعـت ملح ولا ما وضعـت؟ عندهم ثلاثة واحد ضيوف اذا وضعـت الملح نعم شكت هل وضعـت ملح ولا ما وضعـت وـش الحل؟ تبني على اليقين ولا على غلبة الظن؟ نقول لا بأس ان تتذوق وـش معنى تتذوقـك - 00:08:50

يعني تضع على اللسان او على طرف اللسان ثم تلفظه ولا يجوز ان تبلغه لو بلغت فسد صومه. واضح؟ طيب وهذا انما يجوز للحاجة واما لغير حاجة فهو مكروه. كذلك مما يباح بياح تقبيل الزوجة من غير شهوة. اما القبلة لشهوة فسيأتي معنا - 00:09:10  
انها مكرورة. واما المكرورات فيكره المبالغة في المضمضة والاستنشاق ويكره جمع الريق وبلعه. يقعد يجمع الريق ويبلغه هذا مكروره تكره ذوق الطعام بغير حاجة ومضغ العلك القوي. وش معنى العلك القوي؟ تجدون عند الفقهاء يقولون العلك القوي والعلك المتحلل.  
اعطيك مثال لو كان - 00:09:30

علك وقعدت امضغه في البداية يتحلل منه سكر وطعم صح ولا لا؟ فهذا مضغه اذا مضغته يفسد الصوم لانه المنهج جاء وتدخل الى الجوف فيفسد الصومي. لكن واحد يقدر احياناً يمضغ العلك لمدة ساعتين. بعد هذين الساعتين ما عاد يتحلل منه شيء - 00:09:50  
صح ولا لا؟ يصير بس العملية عملية مضغ. طيب اذا اذن الفجر والرجال هذا يمضغ اللبانة بعد ساعتين. اذن الفجر واستمر في مضغها يفسد صومه ولا ما يفسد؟ نقول لا يفسد اذا لم يتحلل شيء ويدخل الجوف لا يفسد صومه لكن يكره ذلك ومما يكره القبلة التي تحرك الشهوة - 00:10:10

واما اذا كانت القبلة يترتب عليها ازواجاً فانها تفسد الصوم وكذلك اذا كان يغلب على ظنه انه اذا قبل سينزل او سيمضي او يؤدي الى الجماع فهذا لا يجوز بل يكون محظى. ويحرم على الصائم الغيبة ونحوها والقبلة التي يترتب عليها الانزال. وكل ما يفسد الصوم - 00:10:30

وتأخير القضاء الى رمضان الآخر. فيحرم على الانسان اذا كان عليه قضاء من رمضان ان يؤخره لرمضان اخر. ولنقول يجب عليه ان يقضي قبله ان يأتي رمضان اخر. واما الاعتكاف فهو سنة يشترط فيه النية. وان يكون الاعتكاف في مسجد جماعة اذا - 00:10:50  
الشخص من اهل وجوب الجماعة وكان يتخلل اعتكافه يعني صلاة فرض. الثالث من الاعتكاف الطهارة من الحديث الاكبر فلا يصح اعتكاف الجنب ولا الحائض. وان يمكث في المسجد مدة يصح عليها انه معتكف. ولهذا لو اعتكف الانسان مثلاً من طلوع - 00:11:10  
طلوع الشمس الى قبل الظهر يصح اعتكافه ولا لا؟ هنا يصح الاعتكاف ولا يشترط ان يتم يوماً وليلة لكن لو قال انا بدخل من الباب  
هذا واطلع من الباب هذا وهذا المرور اعني به اعتكافاً نقول لا ما يصح لانه لا يطلق عليه ذلك - 00:11:30